

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 284 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وعلى كتاب مديره شؤون الاملاك رقم 1473 تاريخ 15/4/2007

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 15 تاريخ 2/5/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- عدم الموافقة على طلب شركة الاتحاد العربي للنقل البري رقم 406 تاريخ 1/4/2007 المتضمن استبدال البراقة

المخصصة لشركة الاتحاد العربي للنقل البري ذات الرقم 988 ببراقة ذات طابقين وبنفس المساحة المشغلة على نفقتهم في

محل ساحة الكرنك

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا